

حكم الإمام إذا زاد في الصلاة ولم ينبهه إلا واحد - بن باز - مشروع كبار العلماء

عبدالعزیز بن باز

إذا زاد الإمام في الصلاة ولم ينهه احد. ولكن شخصا واحدا سبح فلم يلتفت اليه الامام ولم يسجد سجود السهم فماذا يفعل الامام والمأموم؟ اذا زاد الامام الصلاة ولا ينبهه احد او نبهه واحد ولم يرجع اليه - [00:00:00](#)

تعتقد انه يصيب او نبه او يعتقد انه مصيب فلا شيء. صلاته صحيحة وصلاته صحيحة. والذي يعلم انه ذلك لا يكون معه. اذا كان اذا الظهر والعصر والعشاء او الرابعة في المغرب او الى ثلاثة الفجر او الجمعة وهو يعلم ان ذلك ليعلم انه لا يجوز يجلس ينهه ويجالس - [00:00:20](#)

رجع الامام وانتظره وسلم معه. والامام ما يجب ان يرجع اذا مصيب وان الذي ذنبه غلطان لا يضيع. اما اذا كان عند التردد ولكن نبه واحد ما نبه الا واحد ما يلزمه الرجوع الواحد يمضي لان سكت الباقيين دليل على انه سوء فان نبهه - [00:00:40](#)

غلط الامام في شيء من صلاته. فسبح بعض المأمومين فقام ليأتي بما ترك. فسبح اخرون واصبح في حيرة من امره فماذا يقول للمأموم؟ وماذا يفعل الامام؟ ينبه على حسب الحال. الركوع قال السجود - [00:01:00](#)

رسول الله حتى - [00:01:20](#)